



تونس، في
11 جوان 2012

الإدارة المركزية للمصالح الفنية المشتركة
إدارة الإستخلاص والمراقبة
مصلحة مسك حسابات المساهمين

مذكرة عمل
عدد 2012/18

الموضوع : حول إلغاء خطايا التأخير المسجلة بحسابات المنخرطين الذين لم يتسن لهم الإنتفاع بإجراءات الطرح الكلي في آجاله.

المراجع : - المرسوم عدد 67 لسنة 2011 المؤرخ في 14 جويلية 2011 المتعلق بالطرح الكلي لخطايا التأخير.
- مراسلة السيد وزير الشؤون الاجتماعية عدد 22292 بتاريخ 21 أفريل 2012.
المصاحب : جدول

تطبيقا لما ورد بمراسلة السيد وزير الشؤون الاجتماعية المشار إليها أعلاه والمتعلقة بتسوية وضعية المنخرطين الذين لم يتسن لهم الإنتفاع بإجراءات الطرح الكلي لخطايا التأخير رغم توليهم خلاص مجمل أصل الدين المتخذ بذمتهم في الآجال طبقا لمقتضيات المرسوم عدد 67 لسنة 2011 وذلك إما بسبب خلاص مصاريف التتبع خارج الآجال المحددة للإنتفاع بأحكام المرسوم سالف الذكر وقع تسجيلها بحسابات الصندوق بعدما قاموا بخلاص أصل الدين أو لإقتصار دينهم إزاء الصندوق على مبالغ مصاريف لم يتم إعلامهم بها ودعوتهم لخلاصها، فإنه يتعين تسوية هذه الملقات بإعتماد التمشي التالي :

1- حسابات المنخرطين التي بقيت مدينة بعنوان خطايا تأخير بعد خلاص المصاريف خارج الآجال :

بالنسبة للمنخرطين الذين تولوا خلاص المصاريف خارج الآجال المنصوص عليها بالمرسوم عدد 67 لسنة 2011 ، تتولى خلية الإستخلاص والتصرف في حسابات المساهمين إلغاء خطايا التأخير المتعلقة بالفترات السابقة الممتدة إلى حدود الثلاثية الأولى لسنة 2011 وذلك بإعتماد الوثيقة "F6" وتدوين عمليات الإلغاء تحت رمز الخلاص "9" (Libellée Amnistie)

PM 55

ويسحب هذا الإجراء على المنخرطين الذين أودعوا مطالب في طرح الخطايا على وجه
الفضل.

2- حسابات المنخرطين التي بقيت حساباتهم مدينة بعنوان خطايا تأخير ومصاريق تتبع :

تتولى خلية التصرف في حسابات المساهمين دراسة وضعية المنخرطين الذين بقيت
حساباتهم مدينة بعنوان خطايا تأخير ومصاريق وتتبع حالة بحالة والتتبع من أحقيتهم في
الانتفاع بإجراءات العفو الرئاسي على ضوء قوائم تصدرها إدارة إستغلال الإعلامية.

هذا وتتم دعوة المنخرطين، الذين تتوقر فيهم شروط الانتفاع بالطرح الكلي لخطايا
التأخير، لخلص المصاريق في أجل أقصاه 31 ديسمبر 2012 ويتم تبعاً لذلك إلغاء
خطايا التأخير المتعلقة بالفترات السابقة الممتدة إلى حدود الثلاثية الأولى لسنة 2011
وذلك بإعتماد الوثيقة الحسابية "F6" وتدوين عمليات الإلغاء تحت رمز الخصاص "9"
(Libellée Amnistie).

ويتعين موافاة إدارة الإستخلاص والمراقبة شهرياً بالإحصائيات المتعلقة بمبالغ خطايا
التأخير التي تم إلغاؤها إثر خلاص المصاريق وفقاً للملحق عدد (1).

ترفع الصعوبات التي قد تعترض تطبيق هذه المذكرة إلى إدارة الإستخلاص والمراقبة.

الرئيس المدير العام
حافظ العموركا